

البيقونية 6

سامي بن محمد الصقير

ابداً بالحمد مصليا على محمد خير نبي ارسل وبمن اقسام الحديث عدة وكل واحد اتى وحده اولها الصحيح وهو ما اتصل اسناده ولم يشد امره يرويه عدل ضابط عن مثله معتمد في ضبطه ونقله. والحسن - [00:00:00](#)

وغدت رجاله لك يقول اولها الصحيح وهو ما اتصل يعني اثنان ما اتصل اسناده هذا شرط والاتصال ضده الانقطاع وسيأتي ان شاء الله تعالى شرح ذلك. يقول ولن يشد او يعل - [00:00:30](#)

ولم يشد ان لم يكن فيه شذوذ ولا علة كم هذه من الشروط اتصل الشذوذ والعلة عدم ان لا يكون معللا. طيب. يرويه ضابط يرويه عدل ضابط عن مثله. يرويه عدل - [00:00:52](#)

اذا لابد ان يكون الراوي له عدلا الرابع ظابط الظبط ها الخامس لا الخامس اذا شروط الحديث الصحيح ما اتصل ولم يشد يعني سبب شذوذ ولا علة وان يكون الراوي عدلا وان يكون ضابطا. ولهذا - [00:01:18](#)

تعرف الحديث الصحيح بانه ما رواه عدل ما رواه عدل تام الظبط متصل السند غير معطل ولا شاذ. هذا معنى ما في هذين البيتين الحديث الصحيح ما رواه عدل تم الظبط - [00:01:48](#)

متصل السند غير معطل نشرح هذا هذا التعريف اولا ما رواه عدل من العدل؟ العدل هو المستقيم لان العدالة الاستقامة فالعدل هو المستقيم في دينه وخلقه العدل والمستقيم في دينه وخلقه - [00:02:15](#)

فالمستقبل فالاستقامة الاستقامة في الدين ان يفعل الواجبات يفعل الواجبات وان يجتنب المحرمات. فلا يفعل كبيرة ولا يصير على صغيرة هذي العدالة في الدين. اذا العدالة في الدين او العدل في دينه هو الذي يقوم بالواجبات - [00:02:43](#)

ويترك المحرمات. فلا يفعل كبيرة ولا يصير على صغيرة وهذه هي حقيقة التقوى هي حقيقة التقوى فمن فعل كبيرة ولو مرة واحدة ولم يتب منها فليس بعدل ومن اصر على صغيرة - [00:03:11](#)

فليس بعدل. اذا لابد من ترك الاصرار على الصغيرة ومن التوبة من الكبيرة. طيب العدالة في دينه وخلقه العدالة في الخلق من العدل في اخلاقه؟ احنا قلنا العدل والمستقيم في دينه ومروءته نعم ومروءته - [00:03:34](#)

مستقيم في دينه ومروءته. الاستقامة في المروءة ان يفعل ما يحمده عليه من الاقوال والافعال وان يترك ما يذم عليه من الاقوال والافعال. اذا الاستقامة في المروءة ان يفعل الانسان ما يحمده - [00:03:59](#)

عليه يعني ما يحمده الناس عليه من الاقوال والافعال. فيتحلى بكمارم الاخلاق ويجتنب سفاسف الاخلاق والمرجع فيما يحمده وما لا يحمده والمرجع ها الى عرف الناس. فيما يتعلق بالمروءة. فاذا رأوا ان هذا - [00:04:18](#)

الامر من خوارم المروءة ففعله مم يسلب العدالة يسلب العدالة من امثلة ذلك الاكل في الاسواق بين الناس يأكل في السوق هل هذه مروءة رجل اذا حضر وقت الغداء وضع طعامه في اناء وخرج عند بابه فرش يفرش فراشا ويجلس يأكل فهل هذا - [00:04:38](#)

من المروءة ها ليس من المروءة. ليس من المروءة. طيب رجل يمشي من يعني من القوم يمشي وقد حصر عن رأسه مثلا وهم في قوة وفي قوي يعيشوا بين قوم من عادتهم ستر الرأس. هل هذا من المروءة - [00:05:15](#)

لا. طيب مد رجله بين جالسين يمد رجله. مش الة حسن ليس ممن يتبسط اليهم يعني لو كان كبيرا وهم صغار كابنائهم لا بأس لكن بين اناس مساوين لهم في السن وفي القدر. هل هذا من المروءة - [00:05:40](#)

جلس وسط الحلقة ايضا ليس للمروءة. حضر الى المسجد بفنيلة وسروال يقول لي الان الشرط وصحة الصلاة ستر العورة وقد حصل.

قد حصل فانا قد سترت عورتى. من المروءة هؤلاء؟ ليس من المروءة. اذا ما ضابط المروءة؟ يرجع في ذلك الى - [00:06:11](#)

الى العرف يرجع في ذلك الى العرف. الخلاصة الان ان العدل هو من استقام في دينه ومروءته. فاستقامة الدين ان يقوم بالواجبات وان يدع المحرمات واستقامة المروءة ان يفعل ما يحمد عليه من الاقوال والافعال وان يدعم يذم عليه من الاقوال - [00:06:41](#)

افعل يقول نعم ما رواه عدل يقول هذا ارجو اعادة الفائدة والتعريف اكثر من مرة وش الفائدة؟ الشرح خلال الشرح الست اعيد او زيادة اعادة ايضا. وما الذي يدريني انها فائدة وليست بفائدة - [00:07:01](#)

طيب ان شاء الله تعالى اقول نحاول الاشياء اللي نعيدها اكثر من مرة. طيب هذا هذا واحد. ما رواه عدل تام الضبط طيب باقى مسألة بماذا تعرف عدالة الراوي كيف نعرف ان هذا الراوي انه عدل او ليس بعدل - [00:07:36](#)

يقول يعرف ذلك في واحد من الامرين بواحد من امرين اما بالاستفاضة الاستفاضة بان يستفيض عند الناس ويشتهر ان هذا الرجل او ان هذا الراوي عدل كالثمة المشهورين كاحمد والبخاري ومسلم ومالك والشافعي وابي حنيفة - [00:08:02](#)

عجلاتهم مشتهرة مستفيضة الثاني ان ينص على عدالته من يعتبر قوله في ذلك. بان يقول امام من الائمة او عالم من العلماء ممن يعتبر قوله في ذلك فلان عدل اذا عدالة الراوي تعرف - [00:08:29](#)

في واحد من امرين في واحد من امرين اما باجتهار ذلك بان يكون مشهورا عند الناس بعجلته واستقامته واما بان ينص على عجلته ها معتبر شخص معتبر في ذلك. طيب الثاني يقول تام الضبط. تام الضبط. ما رواه رجل تام الضبط - [00:08:53](#)

فلا بد ان يكون الراوي ضابطا لبد ان يكون الراوي ضابطا لبد ان يكون الراويين هم وش تقول يا مبارك؟ لا بد ان يكون الراوي الراوي مم لبد ان يكون الراوي ها نعم ضابطا تم الضبط طيب والضابط هو الحازم - [00:09:18](#)

الضابط هو الحازم. اليقظ المتقن هذا هو الضابط فلا بد في الضبط من من الحزم واليقظة والاتقان. فالمغفل ليس بضابط ها نعم نقول تم الضبط الضابط هو الحازم اليقظ المتقن. فلا بد ان يكون حازما - [00:09:56](#)

يقظا متقنا. فالمغفل ليس بضابط. والساهي ليس تبي ضابط والشاك ليس بضابط لانه متردد وهذا اعني الضبط شرط من شروط الراوي ان يكون ضابطا في حالتي التحمل والاداء لبد ان يكون حال تحمله ضابطا وان يكون حال ادائه للحديث ضابطا. والضبط نوعان - [00:10:23](#)

ضبط صدر يعني ان يضبط ما تلقاه من حديث في صدره ضبط صدر وهو ان يؤدي ما تحمله ان يؤدي الراوي ما تحمله من مسموع او مرئي على الوجه الذي تحمله عليه من غير زيادة ولا نقص - [00:10:59](#)

هذا هو ضبط الصدق. ان يؤدي الراوي ما تحمله. ما تحمله. من مسموع او مرئي كما تحمله من غير ان يزيد وينقص من غير ان يزيد او ينقص. بحيث بحيث يكون متمكنا من استحضاره متى شاء - [00:11:27](#)

لكن قال العلماء رحمهم الله لا يضر خطأ يسير لا يضر الخطأ اليسير يعني ان هذا لا ان الخطأ اليسير لا يقدر في تمام الضبط لانه لا يسلم منه احد. لا يسلم منه احد. هذا - [00:11:49](#)

النوع الثاني ضبط كتاب وهو ان يصون كتابه الذي قيد فيه ما سمعه من من الاحاديث ومن الاخبار لديه هذا هو قيد هذا هو ضبط الكتاب ان يصون كتابه الذي قيد فيه الاحاديث والخبر لديه - [00:12:07](#)

بحيث يصونه عن ادخال ما ليس فيه. عن ان يدخل فيه ما ليس منه وقولنا في التعريف لديه احترازا من ايش مما من الاعارة فالذي يعير كتابه يعير كتابه ولا سيما اذا اعاره شخصا قد لا يثق به هذا لا يسمى ضبطا - [00:12:35](#)

او هذا الكتاب لا يسمى مضبوطا. لماذا الاحتمال ان المستعير له؟ انه يزيد فيه او او ينقص. اذا نقول الضبط او نوعان ضبط صدر وهو ان يؤدي ما سمعه من المسموع - [00:13:00](#)

او ما رآه من مرئي كما سمعه من غير ان يزيد او ينقص. والنوع الثاني لكن لا يضر الخطأ اليسير. والنوع الثاني من الضبط ضبط كتاب وهو ان يصون كتابه - [00:13:22](#)

اصول كتابه الذي قيد فيه الاحاديث والخبر لديه بحيث لا يخرج عن حوزته. فلا يعيره الا لشخص يثق به. لانه ربما لو اعاره

لشخص لا يثق به ربما ان هذا الشخص - 00:13:37

يزيد او ينقص او يحرف في الاسماء يحرك الاسماء فيزيد نقطة بحيث يتغير المعنى يزيد حرفا او شدة او ما اشبه ذلك بحيث يتغير المعنى. هذا هو الشرط الثاني من شروط - 00:13:52

ها الصحيح. طيب بماذا يعرف ضبط الراوي؟ كيف نعرف ان هذا الراوي؟ انه ظابط او ليس بضابط نقول يعرف ذلك في واحد من امرين اما بموافقة روايته لرواية الثقات. يعني ان توافق روايته رواية الثقات - 00:14:09

حفاظ فلا يخالفهم واما بالنص عليه. ممن يعتبر قوله في ذلك. يعني ان ينص على ضبطه امام معتبر اعيد اقول ضبط الراوي يعني كيف نعرف ان هذا الراوي انه ضابط او ليس بضابط؟ يقول - 00:14:37

واحد من الامرين اما بان توافق روايته رواية الثقات يعني لا يخالف الثقات هذا دليل على ضبطه واما بان ينص عليه امام ينص على ضبط امام معتبر فاذا قالوا هذا فلان ظابط او ما اشبه ذلك فهذا دليل على ضبطه. طيب هذا - 00:15:03

الوصف الثاني الوصف الثالث متصل السند متصل السند يعني ان يكون السند متصلا والاتصال ضده الانقطاع فخرج بقولنا متصل السند خرج بذلك المرسل والمعلق والمعضل والمنقطع اذا اتصال السند يخرج بذلك اربعة - 00:15:27

انواع المرسل الحديث المرسل ليس متصلا والمعلق ايضا غير متصل. والمعضل غير متصل والرابع المنقطع. منقطع فلا بد في الحديث الصحيح من ان يكون سنده متصلا طيب. قولنا اتصال السند ما المراد بالسند؟ المراد بالسند هنا سلسلة رجال الحديث. سلسلة الرجال - 00:16:03

سلسلة رجال الحديث الذين يكونون في المتن هؤلاء هم السند. اذا السند متصل السند المراد بالسند هنا سلسلة رجال الموصلة الى متن الحديث. فاذا قلت حدثني زيد عن عمرو عن بكر عن خالد. هؤلاء - 00:16:35

هم السنادي اذا هذه السلسلة هي هي السند طيب واتصال السند معناه معنى اتصال السند ان يتلقى كل راو ممن روى عنه مباشرة او حكما هذا معنى اتصال السند ان يتلقى - 00:17:02

كل راو ممن روى عنه مباشرة او حكما فالمباشرة ان يلاقي من روى عنه فيسمع منه او يرى منه فيقول مثلا حدثني فلان او سمعت فلانا او رأيت فلانا ونحو ذلك. هذه مباشرة. طيب. وحكما - 00:17:23

حكما ان يروي ان يروي الراوي عن عاصره بلفظ يحتمل السماع والرؤية يحتمل السماع والرؤية تسمعي يا محمد؟ طيب. كما لو قال قال فلان كذا او عن فلان او فعل فلان كذا - 00:17:57

هذه العبارات تحتمل السماع ها وتحتمل عدم السماع. قد يقول قال فلان كذا ليس سماعا منه وانما سمعه من شخص سمع او قال فلان كذا. قد يكون نقل اليه هذا القول - 00:18:22

او فعل فلان كذا قد يكون نقل اليه هذا الفعل نقول الان اتصال السند ان يروي كل راو عن من روى عنه مباشرة او حكما. فالمباشرة ان يلاقي الراوي من روى عنه - 00:18:39

فيسمع منه الحديث بحيث يقول سمعت فلان قالت هذا او حدثني فلان بكذا والحكم ان يروي عن من عاصره بلفظ يحتمل السماع يحتمل السماع كما لو قال ها قال فلان - 00:18:58

او فعل فلان او عن فلان العنينة. العنينة هذه هذا يحمد على على اتصال حكما او مباشرة او حكما حكما. واختلف العلماء رحمهم الله هل يشترط هل يشترط مع المعاصرة ثبوت الملقاة - 00:19:18

او انه يكفي امكانها. هل يشترط مع المعاصرة ثبوت الملقاة؟ يعني ان يثبت ان الراوي قد لقي من روى عنه او يكفي امكان ذلك وان لم يحصل. يعني مثلا لو ان رجلا روى عن شخص معاصر له - 00:19:42

قال قال فلان كذا. هل يشترط مع ذلك تحقق انه سمع او يكفي امكان السماع ولو لم يتحقق الملقاة بينهما. اقول هل يشترط مع المعاصرة؟ هل يشترط مع المعاصرة؟ ثبوت الملقاة او - 00:20:05

يكفي مجرد امكانها بمعنى ان الراوي اذا روى عن شخص عاصره هل يشترط ان يتحقق انه سمع منه او يكفي او نكتفي بمجرد

المعاصرة. اختلف العلماء رحمهم الله في ذلك - [00:20:26](#)

فمنهم من اشترط تحقق السماع مع المعاصرة ومعلوم انه اذا تحقق السماع لزم من ذلك المعاصرة. و القول الثاني اشترط
الملاقة وان لم يسمع منه يشترط مع المعاصرة الملاقة وان لم يسمع منه - [00:20:44](#)

وهذا اختيار البخاري رحمه الله. والقول الثالث انه لا تشترط الملاقة بل يكتفى بمجرد المعاصرة وهذا ما اختاره مسلم رحمه الله.

ابدأوا بالحمد مصليا على محمد خير نبي ارسل وبمن اقسام الحديث عدة وكل واحد اتى وحده. اولها الصحيح - [00:21:12](#)

يرويه منضبط عن مثله معتمد بضبطه ونقله والحسن المعروف طوقا وغدت رجاله لك - [00:21:45](#)